

الإجراءات التأديبية وإنهاء الخدمة	أسم السياسة:
إدارة الجامعة	الوحدة الإدارية المسؤولة بالجامعة:
إدارة الموارد البشرية	الكيان المسئول عن التنفيذ:
	التواريخ المرتبطة:

#### أولاً: نطاق السياسة

تغطي هذه السياسة جميع العاملين من الأكاديميين وغير الأكاديميين بعقود منتظمة أو غير منتظمة

#### ثانياً: تعريفات

- أعضاء هيئة التدريس بعقود منتظمة: هم أعضاء هيئة التدريس بعقود مدتها أكثر من ٦ أشهر سواء بدوام كامل أو جزئي
- العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس: ويقصد به هنا جميع العاملين بالجامعة بعقود مدتها أكثر من ٦ أشهر سواء بدوام كامل أو جزئي من غير أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
- العاملين بعقود عرضية غير منتظمة: هم الأشخاص المتعاقد معهم بعقود لا تزيد مدتها عن ستة أشهر من الأكاديميين أو غير الأكاديميين سواء بدوام كامل أو بدوام جزئي وسواء كانت المعاملة المالية لهم على أساس اليوم أو بالساعة.
- لجنة الموارد البشرية المختصة: هي لجنة الموارد البشرية في حالة العاملين غير الأكاديميين و لجنة الموارد البشرية لأعضاء هيئة التدريس في حالة العاملين الأكاديميين

#### ثالثاً: ملخص السياسة

- مجموعة من الاجراءات التأديبية وفقاً لفئة الموظف.
- النقاط المرتبطة بإنهاء التعاقد

#### رابعاً: المسؤوليات

- إدارة الموارد البشرية: متابعة أداء العاملين من خلال التأكد من استكمال التقييمات الدورية و تنفيذ الجراءات التأديبية وإنهاء الخدمة
- لجنة الموارد البشرية المختصة: إعتقاد نتائج تقييمات العاملين و نتائج التحقيقات والإجراءات التأديبية

#### خامساً: معايير واجراءات السياسة

##### الإجراءات التأديبية:

- أعضاء هيئة التدريس بعقود منتظمة: الفصل الثامن و المادة (٥٨) من الفصل الخامس من الباب الرابع بلائحة الجامعة الداخلية

- العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس بعقود منتظمة: الفصل الحادي عشر من الباب الخامس بلائحة الجامعة الداخلية
- العاملين بعقود عرضية غير منتظمة: يتم التحقيق مع أي متعاقد - بخلاف أعضاء هيئة التدريس - في الشؤون القانونية بالجامعة أو من خلال تكليف من رئيس الجامعة. ويجوز للنيابة الإدارية أيضا التعامل مع التحقيق بطلب من رئيس الجامعة.
- إنهاء التعاقد:
- بصفة عامة تنتهي التعاقدات بإنهاء أجلها ما لم يتم تجديدها عن طريق لجنة الموارد البشرية المختصة أو إعادة التعاقد مع الموظف
- أعضاء هيئة التدريس بعقود منتظمة: المادة (٥٨) من الفصل الخامس من الباب الرابع بلائحة الجامعة الداخلية.
- العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس بعقود منتظمة: الفصل الثاني عشر من الباب الخامس بلائحة الجامعة الداخلية
- العقود الغير منتظمة : يمكن إنهاء التعاقد قبل أنتهاء أجله في حالة إنتهاء العمل المكلف به المتعاقد أو نتيجة عدم الرضا عن مستوى العمل أو نتيجة إجراء تأديبي.

#### سادسا: النماذج والتعليمات (ان وجدت)

•

#### الملحقات (ان وجدت)

•

#### السياسات ذات الصلة

- اللائحة الداخلية للجامعة

#### بيانات الإتصال

إدارة الموارد البشرية

التوقيع	التاريخ	الاسم	
	٢٠٢٢/٦/٢١	د. ماجد فاروق السيد	حفزت بواسطة:
	٢٠٢٢/٦/٢١	د. ماجد فاروق السيد	أنشأت بواسطة:
			روجعت بواسطة:
			الاعتماد: